

وقدمت وحكم بشدة ووزما وقع وهو اى ذوالحال الفاعل والمفعول الكلية
لفظا او معنى ويعرف في الحال غالبيا في غالب الا زمان او الحال التي
غالبيا لوزم محكوم عليه في المعنى والتعريف اسهل فيه ويجب تقدم الحال
على صاحبها لو كان نكرة مرفوعة لتلاوي بليس الصفة في ذى الحال التي
ثم قدمت في سائر المواضع طرول للباب فان لخصت بوصف وغيره لم
تقدمها عليه لغيرها من المعرفة ويكون الحال جملة خبرية لا انشائية
لانها بمنزلة عن صاحبها والانشائية غير ثابتة في نفسها فليفت
غيرها ولما كان الجملة مستقلة في الافادة لا تقتضي ارتباطا بغيرها
لزم وجود رابط وهو الضمير او الواو مع الضمير وحده وصنع وقوم الجملة
حالا مع الضمير وحده لو كانت اسمية او الواو وكلمه ما سوى المضارع
المثبت لا يزم من تقدم مع فاعله لكونه استثناء من الجملة فانه اى
المضارع المثبت يقع حالا بالضمير وحده لا يجوز دخول الواو عليه
لمشابهة اسم الفاعل المستغنى عن الواو ولزم الماضى المثبت
الواقع حالا فذوال لزم او مفعوله وقد تقدم قراءة في بعض المواضع
والاولى لا يستلزم الثاني زيادة وحذف وجه التزم ان
الفعل اذا وقع قيد الشيء يعبر عنه بما ضبا او حالا او مستقيلا
بالنظر الى ذلك المقيد فاذا قيل مثل جاز ذر يدرك بغيره من ان الربوب

قد كان

قد كان مقوما على الجيسى فلا يذم من قد حتى يعبر به الزمان الجيسى في ان
العرب لا يكتفى بل لا يذم من المقارنة ويجزى في عاملا اى الحال التي
لمن ير يسفرا انشا مدينا اى سرور وجذف عاملها في الحال المؤكدة
وهى التي لا تنتقل من صاحبها مادام موجودا غالبيا والمتعلقة بها
وهى قيد للعامل له المؤكدة لوقرت تلك المؤكدة مضمون جملة اسمية
احترارها بما يؤكده مضمون فعلية فانه لا يجب حذف عاملها كقولها عسا
ولا تغفون الا من مفسدين كزير ابوك عطوفا اى احفظوا نفع الصخرة
اى ابوتها لك بمعنى تحفظه وصرت منه على يقين او بيمين الههوه بهذا
المعنى او بمعنى ائنه لك بعض النما خصص المؤكدة بما تقدم مضمون
اسمية فيجب الحذف في كل مؤكدة والاقل اولى والنسب بالمعنى
اللفظي ويقع الحال المؤكدة جملة اسمية كما يقع مقروفا وفعلية ولا
يصفو ذلك الاسمية المؤكدة بالواو اى بالضمير وحده لسند
ارتباط المؤكدة بصاحبها والواو تقتضى التوسط وان الواو لا يدخل
بين المؤكدة والمؤكدة يقول هو الحق لانك فيه وهذا كما لا يستثناء
فما سبق من منع ربط الاسمية بالضمير وحده التمييز بين نكرة
لعدم الالتجاء الى التعريف فخرج صفات البهائم كذ الرجل
بلا تكلف وعطف البيان لا شرط اما التعريف فيه ولو منع

تصديق

مطلب التمييز